

مرسوم بالمصادقة على البرنامج الوطني للأمن المتعلق
بحماية الطيران المدني من أعمال التدخل غير المشروع

مرسوم رقم 2.99.1076 صادر في 29 من محرم 1421 (4 ماي 2000) بالمصادقة على البرنامج الوطني للأمن المتعلق بحماية الطيران المدني من أعمال التدخل غير المشروع¹.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 10 ذي القعدة 1376 (8 يونيو 1957) بنشر الاتفاقية المتعلقة بالطيران المدني الدولي الموقعة بشيكاغو يوم 7 ديسمبر 1944 والمنضم المغرب إليها بتاريخ 13 نوفمبر 1956؛

وعلى الملحق 17 بالاتفاقية المذكورة المتعلق بأمن الطيران المدني الدولي وحمائته من أعمال التدخل غير المشروع؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.61.161 الصادر في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) بتنظيم الملاحة الجوية المدنية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.1011 الصادر في 12 من ذي الحجة 1419 (30 مارس 1999) بإحداث لجنة وطنية لأمن الطيران المدني ولجان محلية لأمن المطارات؛ وبقترح من وزير النقل والملاحة التجارية؛

وبعد استطلاع رأي وزير الداخلية ووزير العدل ووزير الشؤون الخارجية والتعاون ووزير الاقتصاد والمالية ووزير الصحة؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 14 من محرم 1421 (19 أبريل 2000).

رسم ما يلي:

المادة الأولى

يصادق على البرنامج الوطني للأمن المتعلق بحماية الطيران المدني من أعمال التدخل غير المشروع كما هو ملحق بأصل هذا المرسوم.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 4796 صادرة بتاريخ 14 صفر 1421 (18 ماي 2000)، ص 1132.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير العدل ووزير الداخلية ووزير الشؤون الخارجية والتعاون ووزير الاقتصاد والمالية ووزير النقل والملاحة التجارية ووزير الصحة كل واحد منهم فيما وحرر بالرباط في 29 من محرم 1421 (4 ماي 2000).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسف.

وقعة بالعطف:

وزير العدل،

الإمضاء: عمر عزيزان.

وزير الداخلية،

الإمضاء: أحمد المداوي.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون،

الإمضاء: محمد بنعيسى.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: فتح الله والعلو.

وزير النقل والملاحة التجارية،

الإمضاء: مصطفى المنصوري.

وزير الصحة،

الإمضاء: عبد الواحد الفاسي.